و يتجه أن من ذبح أو أبينت حشوته لا ينفعه نطقه بالتوبة وندمه على ما فرط منه باطنا ولا ظاهرا لقولهم أي الأصحاب هو كميت فلا حكم لكلامه وربما يجزم بعدم عقله في الأولى وهي فيما إذا ذبح ولولا إخبار الصادق العليم أن إيمان فرعون إنما كان وقت إدراك الغرق ونزول الموت به لحكم شرعا بإسلامه ولهذا قال ابن حزم اتفقوا أي العلماء على أن من كربت أي دنت نفسه من الزهوق فمات له ميت أنه يرثه وإن قدر الكافر على النطق فأسلم فإنه مسلم يرثه المسلمون من أهله وأنه متى شخص ولم يبق بينه وبين الموت إلا نفس واحد فمات من أوصى له بوصية فإنه قد استحقها ومن قتله في تلك الحال أقيد به قال ابن حزم وعن الشعبي فيمن قتل رجلا قد ذهب الروح من بعض جسده قال هو يضمنه انتهى كلام ابن حزم فعلى هذا لا يسعنا إلا الحكم شرعا بإسلام من أقر عند موته بشهادة أن لا إله إلا ا وأن محمدا رسول ا غير مكره على إقراره بذلك وهو اتجاه حسن اللهم اجعلنا وإخواننا من المسلمين ممن أقر بها أي الشهادة مخلصا في حياته وبعد مماته وبعد وفاته عند سؤال الملكين واجعل الموت لنا دائما على بال لنكون متيقظين للتوبة